

القانون الدولي الانساني تحديات ورهانات

ط.د. بطيط عمران جامعة باتنة 1 الجزائر

imrane.betit@univ-batna.dz

د.لعويجي عبد الله جامعة باتنة 1 الجزائر

abdallah.laoudji@univ-batna.dz

تاريخ النشر: 2024/08/06

تاريخ القبول 03 / 09 / 2023

تاريخ الاستلام: 2023/05/28

ملخص:

يواجه القانون الدولي الانساني العديد من التحديات والعراقيل في ظل الازمات والنزاعات المسلحة؛ التي اصبحت تفرض على المجتمع الدولي اكثر من أي وقت مضى اتخاذ المزيد من التدابير و الاحتياطات في سبيل أنسنه النزاعات في مناطق الصراع، والتي أصبحت تفرض وجوب مواجهتها بكل الطرق والوسائل السلمية المتاحة لتذليل هذه العقبات في صميم القوانين والتشريعات الدولية.

ولتحقيق التوازن المنشود في عالم اصبحت القوة العسكرية والتهديدات المتنامية هنا وهناك سمة الوضع الراهن، ؛ الا اننا نلاحظ ان هذه المنظومة القانونية في حد ذاتها تواجه تحديات ومحاض عسير في الكثير من نقاط التوتر والنزاع ، الامر الذي تطلب تكيف هذه القوانين وتحيينها وفق ما تقتضيه الضرورة الملحة .

كلمات مفتاحية: القانون الانساني، القانون الدولي، حقوق الانسان، النزاعات، التحديات الدولية.

Abstract:

International humanitarian law faces many challenges and obstacles in light of crises and armed conflicts. Which is now requiring the international community, more than ever before, to take more measures and precautions in order to humanize conflicts in conflict areas, and which has become obligatory to confront them by all available peaceful means and means to overcome these obstacles at the heart of international laws and legislation

In order to achieve the desired balance in a world where military power and growing threats here and there have become a feature of the status quo, ; However, we note that this legal system in itself faces challenges and difficult labor in many points of tension and conflict, which required adapting and reviving these laws as required by urgent necessity.

Keywords: humanitarian law, international law, human rights, conflicts, international challenges

ان الحديث عن القانون الدولي الانساني باعتباره احد فروع القانون الدولي العام ؛والذي جاء نتيجة ظروف معينة سادت مرحلة من التاريخ العالمي، حيث نرى ان المجتمع الدولي سارع الى ايجاد اليات للحد من النزاعات المسلحة التي ظهرت اوائل القرن الماضي ؛ والتي كان من ابرزها الحرب العالمية الاولى والثانية وما خلفته من تأثيرات ومتغيرات على الساحة الدولية ،فظهرت دول وتراجعت أخرى تحت تأثير عدة عوامل واسباب الامر الذي استدعى ايجاد سياسة عالمية قائمة على منظومة عادلة تشمل جميع الاطراف تحت مظلة منظمة الامم المتحدة وجميع هيئاتها ومنظماتها الدولية .

ولتحقيق ذلك اصبح من الضروري ايجاد حلول مستعجلة لتنظيم هذا الانتقال السياسي والجغرافي وحتى القانوني الذي اصبح يفرض على الجميع توحيد التكتلات لكبح جماح مختلف الانتهاكات ووقف نزيق ما تخلفه هذه النزاعات من آثار وخيمة على الافراد والمجتمعات والمنظومة البيئية بصفة خاصة، الامر الذي جعل من رهان التحديات أخذ الحيطة والحذر من تبعات هذه المخاطر ومدى انتشارها على باقي الانظمة الطبيعية والايكولوجية من منطلق خاصية الضرر البيئي ،الذي اصبحت خطورته تمتد لسنوات بل لعقود متتالية رغم وجود ترسانة قانونية وهيئات ومنظمات لحمايتها ، كما انها تحافظ وتحمي المكاسب المحققة في ظل مبادئ واحكام القانون الدولي الانساني وعلاقته مع قواعد وأحكام حقوق الانسان وكل القوانين التي لها علاقة وطيدة مباشرة او غير مباشرة من حيث الاختصاص او من حيث تناولها لمختلف المواضيع الراهنة والتي هي تقع اساسا على عاتق المجتمع الدولي ومختلف الهيئات والمنظمات الدولية واشخاص القانون الدولي.

وفي ضوء هذه الورقة البحثية يمكن طرح الاشكالية التالية: الى أي مدى وفق القانون الدولي الانساني في

معالجة اهم القضايا المطروحة ؟ وما هي اهم التحديات والرهانات التي تواجهه؟

اهمية واهداف الدراسة:

ان اهمية ودراسة موضوع القانون الدولي الانساني يجعل منه موضوع الساعة باعتبار المواضيع المطروحة عليه تختلف عن المواضيع السابقة التي كانت في ظل اولويات ورهانات مختلفة من حيث الواقع الزماني والمكاني ،اضافة الى خصوصية النزاعات المطروحة عليه وفق اليات ووسائل مختلفة عما هو عليه الآن ،لذلك تتميز اهمية دراسة هذا الموضوع الى ابراز خصوصية ونوعية هذه القضايا والنزاعات وطريقة معالجتها التي تختلف باختلاف نوع ومصدر النزاع وكذا الاطراف وحدود التدخل ومجال الاختصاص لكل طرف على حدى ،مع ابراز مدى توفيق اشخاص القانون الدولي في التوفيق بين التدخل وطريقة تسيير النزاع واليات حله في مبادرة لارضاء كل الاطراف وتسويته العادلة وفق الاحكام والقوانين والتشريعات الدولية.

الدراسات السابقة:

الحديث عن مثل هذه المواضيع يشمل الدراسات التي تناولته من مختلف الجوانب وكذا الآراء والتوجهات سواء الحديثة منها والسابقة، ونحن هنا بصدد مقارنة بين ابراز اهم الدراسات التي تناولت موضوع القانون الدولي الانساني في

اطاره العام مع ابراز خصوصية كل نزاع او مشكلة دولية واليات التدخل والتسوية للتوفيق من عدمه في ابراز دلالات معالجة هذه النزاعات في اطارها القانوني العام رغم تزايد الازمات وتنوعها واختلاف وتباين الاطراف والاسباب.

فرضيات الدراسة:

موضوع الدراسة يتطلب عدة فرضيات هي اصلا مجسدة في الواقع العملي، حيث يمكن خلال هذه المواضيع السابقة او الحديثة يمكننا تطبيق ودراسة اهم الاسباب والاليات المطبقة. فيها وكذا معرفة آثارها ونتائجها على الفرد والمجتمع والبيئة من خلال انعكاساتها على الوضع العام. لذا تبقى فرضيات الدراسات وفق نسبية التحليل وابرار مدى اهتمام المجتمع الدولي بهذه المواضيع والنزاعات من وجهة نظر مختلفة، سواء كانوا أطراف او منظمات وهيئات المجتمع الدولي.

المنهج المتبع:

ان الموضوع الذي بين ايدينا يتطلب منا الاخذ بالمنهج الوصفي التحليلي باعتباره الانسب في مثل هذه الدراسات التحليلية التي يؤخذ فيها بالإلمام أكثر بالموضوع من جميع جوانبه، كما لا ننسى استعمال احد ادوات واساليب المنهج التاريخي اثناء التطرق لاهم كرونولوجيا الاحداث والنزاعات السابقة او حتى التي هي قيد الدراسة والمتابعة من طرف هيئات ومنظمات المجتمع الدولي .

الدراسة الممنهجة للورقة البحثية:

وقد قمنا بقسيم دراستنا هذه الى مبحثين، المبحث الاول تناولنا فيه الإطار المفاهيمي للقانون الدولي الانساني وعلاقة بباقي القوانين الاخرى ذات الصلة بموضوع النزاعات والصراعات الدولية وكذا ابراز ام هم المصطلحات والتعاريف ذات الصلة، والمبحث الثاني تناولنا فيه خصائص ومميزات قواعد القانون الدولي الانساني وابرار اهم التحديات والمعوقات التي تقف كحاجز وراء تطبيق وتحقيق اهداف وطموحات المجتمع الدولي لأحكام القانون الدولي الانساني في الكثير من النزاعات والصراعات وفي مناطق مختلفة.

المبحث الاول: الإطار المفاهيمي للقانون الدولي الانساني

المبحث الاول: القانون الدولي مفاهيم ومصطلحات

باعتبار القانون الدولي الانساني أحد فروع القانون الدولي العام الامر الذي اعطى له مفهوما واسعا وفي مختلف المجالات، الامر الذي يعطيه مجالا خصباً من حيث التطبيق ونطاق الاختصاص بمختلف الاليات وتعدد المناهج والقطاعات التي تناولها

المطلب الاول: مفهوم القانون الدولي الانساني

عرف القانون الدولي الانساني سابقا بقانون الحرب والاشخاص، فهو يعتبر مجموعة قوانين وقواعد جاءت للتقليل او الحد من الازمات والحروب التي اتهمت البشرية واستنزفت قدرات الدول والحكومات، بحيث وصل الحد

الى استعمال هذه النزاعات كوسيلة من وسائل تحقيق اغراض سياسية توسعية على حساب دول غير قادرة على تحمل تبعات التنمية داخليا مع تبعات الازمات الاقتصادية العالمية ،سواء كانت هذه الازمات اقتصادية بفعل اختلالات موازين الاسواق العالمية خاصة في مجال الطاقة والتزود بها والبحث عن منابع ومناطق اكتشاف جديدة ،او ازمات سياسية بفعل التداخلات الخارجية والصراع على الانظمة بداعي نشر الديمقراطية ومحاربة الاستبداد والانقلابات العسكرية وغيرها ،ناهيك عن الازمات الصحية التي عرفتتها البشرية آخرها جائحة كورونا او كوفيد 19 ، هذه الازمة التي اوقفت دواليب التنمية العالمية وفرضت على العالم تغيير سياساته وذهنياته والتفكير في عالم جديد غير الذي كان بالأمس.¹

ان تقييد استخدام وسائل الحرب او ما يسمى بقانون النزاعات المسلحة الذي يضمن حماية لكل الاطراف المتنازعة من خلال حماية الاعيان المادية والاشخاص المدنيين وهو ما يشمل الجانب المادي من القانون الدولي الانساني، سواء كانوا مجالات طبيعية او اهداف ومبان مدنية كالمستشفيات والمدارس والبنى التحتية كالطرق والجسور والسدود، كل هذا جعل من التقنين الدولي لهذه المبادئ ضرورة ملحة لضبط وتحديد مجالات التدخل وضرورتها العسكرية الملحة وفقا للمبادئ التي نص عليها.²

في حين عرفه البعض انه فرع من فروع القانون الدولي العام تهدف قواعده العرفية المكتوبة الى حماية الاشخاص المتضررين في حالة نزاع مسلح بما انجر عنه من الآلام، كما تهدف قواعده ايضا الى حماية الاموال والممتلكات التي لها علاقة بالعمليات العسكرية ومناطق النزاع.³

كما عرفته منظمة الامم المتحدة انه مجموعة من القواعد القانونية التي تهدف الى الحد من اثار النزاع المسلح بمن فيهم السكان المدنيون وحتى المقاتلين المشاركين، فهو يهدف في مجال معين الى حماية الاشخاص وفرض القيود لهذه الحرب ومختلف النزاعات وطرائفها، باعتبار ان الحرب تقوم في الكثير من الاحيان على أتفه الاسباب والمسببات يكون فيها العسكري والسياسي طرفا في النزاع بطريقة مباشرة او غير مباشرة.⁴

ومن خلال هذه المفاهيم والتعاريف نجد ان القانون الدولي الانساني يهدف الى التوفيق بين مقتضيات الحرب والانسانية، باعتبار ان الحرب كانت ولا تزال في اجندة العلاقات الدولية رغم اختلاف وسائلها والياتها وتنوع مصطلحاتها ؛فبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية شهد العالم اكثر من حرب ونزاع ومشكلة دولية ليست بحجم الحرب العالمية لكنها اوشكت في العديد في المرات ان تصنع لها مكانا ضمن الحروب العالمية، كل هذا يجري رغم وجود ميثاق ومنظمة الامم المتحدة التي جاءت للحد او التقليل من النزاعات الدولية بمختلف اوجهها ومسبباتها؛ ومحاولة إيجاد افضل السبل

¹ - ناتوري كريم، الجانب المادي للقانون الدولي الانساني، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني، المجلد 17، العدد 01، 2018، ص 269.

² - ناتوري كريم، المرجع نفسه، ص 270.

³ - بوجعة شهرزاد، حماية البيئة في القانون الدولي الانساني، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 05، العدد 02 (2019)، ص 216.

⁴ - سقني فاكية، التنمية الانسانية المستدامة وحقوق الانسان ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير قانون عام، جامعة فرحات عباس سطيف، 2009، ص 35.

والاليات لفض هذه النزاعات وبأقل الاضرار الممكنة وهذا بالاحتكام للطرق السلمية واليات كالمفاوضات والتحكيم والتسوية والاحالة لهيئات قضائية كمحكمة العدل الدولية ومحكمة الجنايات.¹

المطلب الثاني: مصطلحات لها علاقة بالقانون الدولي الانساني

الفرع الاول: البيئة والقانون الدولي الانساني:

باعتبار البيئة الوسط الذي يحتوي النزاعات بمختلف وسائطها ومجالاتها سواء كان المجال الارضي وما تحويه من معالم طبيعية واثرية ومبان وبني تحتية وغيرها من البيئة الطبيعية وكذا البيئة الاصطناعية المشيدة من طرف الانسان ، كما نجد ايضا المجال البحري وما يحويه من كائنات بحرية ومنظومة ايكولوجية وما تكتنزه من كنوز وثروات ؛ ناهيك عن المجال الجوي والهوائي وما يحمله من خصائص ومميزات الامر الذي جعل من خصوصية الضرر البيئي انه عابر للحدود والدول الامر الذي يصعب على الجميع التحكم والسيطرة على مسبباته وتبعاته، هذا ما يجعل من تكثيف الجهود أمر لا بد منه بتطبيق النصوص القانونية ومبادئ القانون الدولي الانساني باعتباره يحمل خصائص ومميزات الضرر البيئي ، مع العلم ان للحرب مخاطر جمة تتعدى ما هو ملحوظ ولعل آثاره المستديمة تظهر على المدى المتوسط والبعيد وتؤثر بشكل مباشر على الوسائط البيئية سواء كانت ذو منشأ طبيعي او اصطناعي لان الحرب لا تميز بين ما هو مادي انساني وبين ما هو مدني او عسكري لذلك نجد نتائج الحرب دائما ما تكون سلبية ووخيمة على الفرد والمجتمع والبيئة والانسانية جمعاء.²

لذلك تقوم مسألة حماية البيئة في حالة السلم على مبدئين هما اولاهما عدم الحاق الضرر بها في نطاق الاختصاص الاقليمي، وثانيها الزامية الدول بالمحافظة على البيئة بشكل عام بغض النظر عن الوضع الجغرافي او نظامها القانوني باعتبار البيئة من الحقوق الاساسية، اما في حالة الحرب او النزاع المسلح واستعمال مختلف الاسلحة الكيماوية والبيولوجية والنووية وكذا مختلف التقنيات والوسائل الحديثة والمتطورة التي أثرت بشكل مباشر او غير مباشر على البيئة وساهمت بشكل كبير في التلوث بمختلف انواعه البري والبحري والجوي.³

الفرع الثاني: النزاعات المسلحة والقانون الدولي الانساني:

ان ما تخلفه النزاعات المسلحة بنوعيتها الدولية وغير الدولية من اثار وتبعات على البيئة ومنظومتها لدليل على الاثر الكبير لقواعد القانون الدولي الانساني في التقليل من اثارها من خلال اليات التسوية التي تسمح بالحد من تغيير المعالم الاساسية للمنظومة البيئية بإعادة الوضع الى ما كان عليه قبل الحرب في حدود المستطاع ،وكذا التغييرات الجذرية التي تلعبها هذه النزاعات في تغيير معالم وحدود الدول والكيانات وخلق دويلات جديدة وزرع بذور الفتنة والتطرف في كل

¹ - خردوش سمير، نشر احكام القانون الدولي الانساني كآلية وقائية لحماية البيئة ، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 01، سنة 2021، ص 23.

² - خردوش سمير، المرجع السابق، ص 25.

³ - سقني فاكية، المرجع السابق، ص 53.

منطقة يمرّون عليها؛ الامر الذي جعل النظام البيئي أكثر عرضة للانقراض والاستغلال العشوائي والمفرط لمختلف الموارد والامكانيات¹.

والحديث عن نزاع مسلح دولي ومدى تطبيق قواعد القانون الدولي الانساني يكون في حالة قيامه بين دولتين او اكثر في اقليم من الاقاليم البرية او البحرية او الجوية وفق نص المادة 02 من اتفاقية جنيف لسنة 1949 الامر الذي يستوجب تطبيق احكام القانون الدولي بشرط ان يكون احدهما جيش نظامي مع ضرورة حدوده خارج حدودهما، واعتبار احد الاطراف ضمن الجماعة الدولية، ناهيك عن النزاع بين احدى حركات التحرر المعترف بها ودولة ما وفق ما تنص عليه المادة الاولى من البروتوكول الاضافي الاول لسنة 1977، عكس النزاع المسلح غير الدولي الذي يكون في اطار الدولة الواحدة ويخضع لقواعد وقوانين الدولة في اطار نظم واليات احترام حقوق الانسان؛ لكن في الكثير من الاحيان سمحت هذه النزاعات بالتدخل في الشؤون الداخلية للدول.²

الفرع الثالث: القانون الدولي الانساني وحقوق الانسان

ان المتمعن في القانون الدولي الانساني يجد ان له علاقة مباشرة بحقوق الانسان والاثار المترتبة عنه؛ فالقانونين احد فروع القانون الدولي اللذان كانا نتاج العلاقات الدولية زمن النزاعات المسلحة، فنجد ان قانون حقوق الانسان جاء عقب فترة النزاعات المسلحة ومرور العلاقات الدولية بفترة مأساة كان الاجدر فيها ايجاد اليات غير التي في القانون الدولي الانساني، فتطلب الامر تحسيد العديد من النقاط الانسانية في هذا القانون، فقد عرفه الدكتور عمر سعد الله: بأنه فرع من فروع القانون الدولي العام والذي تهدف قواعده العرفية والمكتوبة الى حماية الحقوق المتأصلة في طبيعة الافراد والجماعات والاقليات والشعوب والتي لا يتسنى بغيرها عيش البشر، كما انه يكفل الحقوق الاساسية للأفراد والجماعات من انتهاكات الحكومات والدول ويساهم في تعزيز وتطوير الحقوق والحريات.³

كما نجد ان القانونين فرعان مستقلان من فروع القانون الدولي؛ ولكل واحد منهما مواثيق دولية تنظمه وتحكم سيره واليات تطبيقه والتخصصات والمجالات التي يتناولها، اما من حيث الطبيعة فالقانون الدولي الانساني ذو طبيعة قانونية اما القانون الدولي لحقوق الانسان ذو طبيعة اخلاقية وبموجبه يلتزم الجميع باحترام الحقوق والحريات، فمن تخفيف المعاناة للأفراد اثناء النزاعات المسلحة للقانون الدولي الانساني الى احترام منظومة حقوق الانسان؛ فالأشخاص المخاطبين بأحكام القانون الدولي الانساني يقتصر على العسكريين والسياسيين لما لهم من دور في هندسة وتدبير هذه النزاعات والازمات، في حين نجد ان الدولة ومختلف هيئاتها ومنظماتها واجهزتها هي المعنية في خطاب القانون الدولي لحقوق

الانسان.4

1 - نزار ايوب، القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الانسان، الهيئة الفلسطينية لحقوق الانسان، سلسلة تقارير قانونية، رام الله، 2003، ص28.

2 - رشاد السيد، حماية البيئة في المنازعات الدولية المسلحة، مجلة القانون والاقتصاد، العدد 62، سنة 1992، ص 36.

3 - سمغوني زكريا، العيافوي صبرينة، العلاقة بين القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الانسان، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، المجلد 06، العدد 03، سنة 2021، ص305.

4 - سمغوني زكريا، العيافوي صبرينة، المرجع نفسه، ص 311.

المبحث الثاني : القانون الدولي الانساني بين التحديات والرهانات

المطلب الاول : خصائص ومبادئ القانون الدولي الانساني

قبل الحديث عم اهم ما يميز القانون الدولي الانساني وجب معرفة اهم المبادئ التي ميزت هذا القانون وكانت بحق موثيق يستند اليها كمرجعيات وجب اتباعها في طريقة تسير النزاعات واحتكام اطراف النزاع اليها ونذكر منها .

الفرع الاول : مبادئ القانون الدولي الانساني

اولا: مبدأ الانسانية: ويعتبر هذا المبدأ أم المبادئ العالمية نظرا للغرض الذي يؤديه في الشخصية الانسانية محل الاعتبار في كل الظروف ومهما ساءت الاحوال وقت النزاع المسلح او غيره ، وقد نصت عليه المواد 12 و13 من اتفاقيات جنيف الاربع ويطبق على جميع الافراد بغض النظر عن جنسياتهم او لوهم او انتمائهم او عرقهم ،ومع مرور الوقت والتحديات الراهنة اصبح هذا المفهوم له عدة اوجه ومتغيرات ذات طابع سياسي اكثر منه انساني ؛ الامر الذي جعل من حتمية تطويره وتحسينه ضرورة حتمية رغم بقاءه كمبدأ في المضمون هو نفسه،وهنا نستوقف واجب الانسانية تجاه المخاطر التي تتعرض لها البيئة بمختلف انظمتها ناهيك ما يتعرض له الافراد والدول جراء تبعات ذلك على البيئة من خلال الوسط الذي يعيشون فيه .¹

ثانيا :مبدأ الضرورة العسكرية : الاصل في النزاع المسلح او قيام الحرب هو التدخل العسكري المباشر واستعمال مختلف التقنيات والاجهزة العسكرية بعد استنفاد العمل السياسي ، لكن تبقى هذه الضرورة العسكرية فقط كذريعة لأي عمل سواء كان مشروعاً او غير مشروع ففي النهاية تبقى البيئة هي الضحية الاولى والأخيرة في هاته الصراعات التي لا طائل منها سوى استنفاد قدرات الافراد والمجتمعات والدول في سبيل خدمة المصالح لا غير ،ولجعل هذا المبدأ ضمن القواعد العامة تبنته المادة 54 فقرة 2 من البروتوكول الاضافي الاول لاتفاقية جنيف والتي نصت على حظر كل الاعمال ضد تدمير او حتى مهاجمة وتعطيل الاعيان المدنية والبنى التحتية التي لا غنى عنها لالتجاء المدنيين اليها او لضرورتها الانسانية كالمستشفيات والمدارس والجسور وغيرها.²

ثالثا: مبدأ التمييز والتناسب: التمييز بين الاهداف العسكرية والمدنية ضرورة لا بد منها ورغم ذلك إلا اننا نسمع في الكثير من الاحيان عن اخطاء عسكرية في قصف الاهداف رغم التطور التكنولوجي الحاصل على مستوى التقنيات العسكرية سواء الارضية كالمدفعات والمنصات او الجوية كالطائرات المسييرة وغيرها ، الامر الذي يدعونا الى اعادة النظر في هذا المبدأ من حيث ضرورة مراعاة خصوصيته من حيث الاثار التي تخلفها هذه الاخطاء المتعمدة، اما الحديث عن التناسب فالعالم اليوم يشهد تسابقا غير مسبوق نحو التسليح لكن رغم ذلك تبقى بعض الدول تحتفظ ببعض التقنيات

¹ - د مفيد شهاب،دراسات في القانون الدولي الانساني ،دار المستقبل العربي ،القاهرة،سنة 2000 ،ص 212.

² - د مفيد شهاب ،المرجع نفسه،ص 225.

الحديثة والتكنولوجيا الدقيقة في خيارات وسرية الحروب الحديثة كالحروب السيبرانية والاختراقات والتدخلات غير المباشرة في مناطق عديدة من العالم، فأصبحت الاضرار ذات امتداد عالمي وغير متناهي كالذي نشاهده على اثار البيئة وتبعاتها على مر العقود والسنوات كالتجارب النووية والتلوث والاحتباس الحراري وغيرها.¹

رابعا: مبدأ المحاكمة العادلة : اننا نرى اليوم كل شيء سواء من حيث المحاكمات او المتابعات القضائية سواء بالنسبة للأفراد او رؤساء الدول او كل من له علاقة مباشرة بالنزاع او الضرر الحاصل، لكن الملاحظ وجود بعض الاستثناءات التي تخص هذه المتابعات خاصة ما يخص الحصانة لبعض الاشخاص ذوي النفوذ الامر الذي يستدعي الوقوف عندها بالكثير من التساؤلات والاستفهامات، ناهيك عن بعض المحاكمات اللاعادلة التي لم ترقى لقواعد القانون الدولي الانساني؛ الامر الذي جعله عرضة في الكثير من الاحيان لانتقادات لاذعة وجب تدارك تبعاتها نظير ما نراه من انتهاكات جسيمة في حق الافراد والاقليات بل وحتى البيئة باعتبارها ارثا انسانيا وجب الدفاع عنها والحفاظ على نظمها الايكولوجية والبيئية.²

الفرع الثاني: خصائص القانون الدولي الانساني

يتميز القانون الدولي الانساني بعدة مميزات وخصائص اعطته صبغة خاصة ونذكر منها:

اولا: الصفة الالزامية لقواعده القانونية: جميع الدول ملزمة بتطبيق قواعده كذا جاءت وليس حسب ما تراه هذه الدول، فمخالفة قواعده بمثابة مخالفة لأحكام وقواعد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية سواء صادقت عليها ام لا.

ثانيا: اعتماده على القواعد العرفية والمكتوبة: وهذا ما يجعل من هذا القانون محطة وقاعدة خصبة لإثرائه وتجسيده على ارض الواقع، فالقواعد القانونية في تطور مستمر مما يساعد على تكيف وخلق قواعد تتماشى والتطورات الحاصلة وكذا الاهداف والتحديات المستقبلية.³

ثالثا: اتصاف قواعد بصفة العلانية لجميع الاطراف: جميع الدول سواء كانت عضوا في هذه المنازعة او طرفا فيها او بعيدة عن النزاع لها الحق في الاطلاع على القواعد والالتزام بها، وهو ما يجعل جميع الدول ملزمة بأحكام وقرارات هذا القانون سواء انضمت ام لم تنظم.

رابعا: لا تخضع قواعده للمعاملة بالمثل : جميع قواعد القانون الدولي الانساني تدعو الى احترام حقوق الانسان والاعراف الدولية خاصة بالنسبة لقضية اسرى النزاع او الحرب او حتى تبادل المنافع، الامر الذي يجعل منه قانون يسمح للجميع بحماية المدنيين واحترام حقوقهم، والنقطة المهمة هنا هي اولوية اصلاح الضرر البيئي في حالة الاعتداء

¹ - كمال حماد، القانون الدولي الانساني وحماية التراث والبيئة خلال النزاعات المسلحة ، القانون الدولي الانساني افاق وتحديات، الجزء الثاني، القانون الدولي الانساني وحماية المدنيين والتراث والبيئة، ومنشورات الحلبي الحقوقية، ط1، لبنان، 2005، ص 136.

² - كمال حماد، المرجع نفسه، ص 143.

³ - عمر سعد الله، القانون الدولي الانساني الممتلكات المحمية، ديوان المطبوعات الجامعية، بدون طبعة، الجزائر، 2008، ص 256.

على البيئة وليس المعاملة بالمثل لان الموروث البيئي يتعرض للانقراض خاصة لبعض الحيوانات المهددة بالانقراض او صعوبة حمايتها. نفس الشيء للأنظمة البيئية الاخرى التي تتميز بخصوصية في الحياة او اثناء تعرضها للضرر.¹

المطلب الثاني: اهم رهانات وتحديات القانون الدولي الانساني

ان الحديث عن الرهانات والتحديات لهذا القانون يجعلنا امام مجموعة الاشكالات والتساؤلات التي فرضت نفسها على الامر الواقع، حيث أصبح الجميع سواء افراد او جماعات او دول وحكومات بمختلف اجهزتها وهيئاتها معنيون بهذه التحديات الراهنة؛ الامر الذي استدعى اتخاذ جملة من التدابير والاحتياطات نذكر منها:

من حيث اليات الاختصاص والتطبيق:

ان اختصاص اعمال واليات الهيئات والمنظمات الدولية المختصة بتطبيق نصوص وقواعد القانون الدولي الانساني الامر الذي يجعل من طبيعة والية تطبيق هذه القرارات والقواعد يتعرض لجملة من التحديات والعوائق أبرزها:

- 1- تعرض مواقف هذه الهيئات والمنظمات في كثير من الاحيان لجملة عراقيل سواء قبل او اثناء التحقيق او بعد صدور احكام وقرارات تخص القضية خاصة بعد صدور قرارات محكمة العدل الدولية او المحكمة الجنائية الدولية.²
- 2- عدم تبني جل الدول لأحكام وقواعد القانون الدولي الانساني وتكييفها في منظومتها الداخلية الامر الذي يتطلب الكثير من الوقت والجهد في تنفيذ هذه القرارات.
- 3- رغم وجود القانون الدولي الانساني الا اننا نري ان الكثير من المعضلات والنزاعات كان سببها الجهل او التعدي بأحكام هذا القانون مما يبين التعسف الحاصل في المنظومة الدولية.³
- 4- عدم تجسيد المبادئ الاطارية التي تتوافق ومقتضيات الاتفاقيات والمعاهدات وتذليل الصعاب في إطار تكريس التعاون الدولي وتعزيز قواعد القانون الدولي الانساني وفق ابعاد انسانية بيئية واجتماعية.
- 5- عدم الامام بمختلف الابعاد وتطورات الساحة السياسية الدولية لجعلها تتوافق واهمية تطبيق وتجسيد المشاركة الفعالة وتفعيل مشاركة كل الفعاليات والقطاعات كالجمعيات وهيئات المجتمع المدني.
- 6- انعدام التكامل بين التكتلات الحديثة والجماعة الدولية للوصول الى مخرجات انسانية تنموية تخدم مختلف القطاعات في إطار مشاركة اشخاص القانون الدولي وتفعيل اليات المشاركة للوصول الى ارضية واقعية تخدم كل أطراف النزاع وباقي المنظمات والهيئات.

ومن خلال ذلك يمكن استخلاص اهم التحديات التي يواجهها القانون الدولي الانساني:

اولا: تحديات سياسية

¹ - عبد الحسين شعبان، مدخل الى القانون الدولي الانساني، الانسان هو الاصل، مركز القاهرة للدراسات حقوق الانسان، سلسلة تعليم حقوق الانسان، 2002، ص 32 .

² - عبد الحسين شعبان ، المرجع نفسه، ص 43 .

³ - مكينة مريم، الحق في بيئة سليمة دراسة على ضوء المبادئ الاطارية 2018، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، المجلد 01، العدد 01، سنة 2021، ص 169.

ان توفير مناخ سياسي وتحسيد ارضية ملائمة لتطبيق قواعد القانون الدولي الانساني الامر الذي يستوجب توفر جملة من الظروف والشروط كالاستقرار السياسي الغائب في الكثير من الدول ،وان توفر فان الاضطرابات السياسية وسيطرة الانظمة التي يغلب عليها صراع السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية وتجميع السلطات بيد جهة معينة واحدة، الامر الذي كان سببا في عدم استقرار الترسانة القانونية ومن ثم عدم تحيينها لتتماشى والاضاع السياسية السائدة وتغير المنظومات القانونية التي في الكثير من الاحيان تكون مرتبطة بالأنظمة السياسية ،وهنا نطرح اشكالية التداول على السلطة والانتقال السلمي لها او ما يعرف حديثا بالحكم الراشد.¹

وظهور مصطلحات سياسية حديثة كالحوكمة والرشادة والشفافية والامن والاستقرار السياسي والوقاية من الفساد وتبعاته الذي يتبعه الاستقرار الاجتماعي والثقافي والاقتصادي وهو ما يؤثر ايجابا على التنمية المحلية والوطنية ومن ثم تحقيق الامن الاجتماعي والسياسي ورفاهية الفرد والمجتمع.²

ثانيا: تحديات اقتصادية اجتماعية

اصبحت مختلف النزاعات والمشاكل المنتشرة في كافة بقاع الارض سببها بالدرجة الاولى هو البحث عن المنافذ والموارد الاقتصادية لتمويل السياسات التنموية للدول ،فاختلفت المصالح وتنوعت الموارد لذلك اصبح من الضروري البحث عن مواقع استراتيجية ومناطق نفوذ جديدة لتلبية احتياجات السوق المحلية والدولية، لذلك نجد ان ابرز نقاط الخلاف بين الدول العظيمة وخاصة الاقتصادية منها هو صراع المصالح والبحث عن الاسواق الخارجية لسد النقص او العجز الحاصل في التمويل بالمواد الاساسية كالطاقة بمختلف انواعها وخاصة الطاقة البديلة وكذا الثروات المعدنية كاليورانيوم والنحاس والذهب وهذا لتعويض الطاقات التقليدية التي لم تعد تلقى رواجاً في الاسواق العالمية من جهة و التهديدات التي تتعرض لها البيئة نتيجة الاستغلال اللاعقلاني لهذه الموارد وتأثيراتها على الفرد والمجتمع.³

ثالثا: تحديات تقنية وتكنولوجية

ان العالم اليوم يعيش ثورة رقمية لامثيل لها وعلى مستوى كل الانظمة والخطوط ،الامر الذي يستوجب وضع هذا الامر في الحسبان خاصة فيما يتعلق بالتقنيات الحديثة التي اصبحت تغير مسار الدول وتوجهاتها من حيث التأثير على الانظمة والحكومات ناهيك عن تأثير الوسائط الاجتماعية على الافراد والمجتمعات سواء من حيث العلوم الحديثة ومختلف الرقميات والتقنيات المستخدمة ، الى جانب التطور الحاصل على مستوى التسليح وامتلاك الاسلحة الحديثة وتقنيات استخدامها ،ولعل تأثير ذلك على قواعد القانون الدولي الانساني يكون بمسيرة هذه التطورات وتحيين الترسانة القانونية وتكوين اللجان والافراد خاصة فيما يتعلق بالجانب التكنولوجي والعلمي للاطلاع على مختلف الاكتشافات واضرارها وتأثيراتها على الافراد والدول وخاصة الضرر البيئي الذي اصبحت يشكل الخطر المحدق بالبشرية.⁴

¹ - مكيكة مريم ،المرجع نفسه ،ص174.

² - خالد عثمان محمد طه، مفاهيم حول القانون الدولي الانساني ابعاد حقوق الانسان والحكم الراشد،الجزء الاول ،مجلة العدل،عدد خاص ،سنة 12 ،ص 424.

³ - د محمد ثامر،محمد احمد المعيني،هديل الجنابي،تطور مركز الفرد في القانون الدولي الانساني،ص102.

⁴ - د محمد تامر ،محمد احمد المعيني ،هديل الجنابي،المرجع نفسه ،ص 105.

خاتمة:

وفي الاخير يمكن القول ان احكام وقواعد القانون الدولي الانساني جاءت لتبرز الجانب الخفي للنزاعات المسلحة التي كان لها الاثر الكبير في الاضرار التي لحقت بالفرد والمجتمع والبيئة، ولترجمة هذه الافكار لواقع عملي وتجسيدها في الواقع لاحتواء الاضرار وتأثير هذه النزاعات والحروب وما تخلفه من تبعات على مد السنين والعقود وتمتد على مختلف الجوانب البيئية الارضية والبحرية والجوية، ولتحديد المسؤوليات ومستوى الاضرار وتقييم الانتهاكات والاثار المترتبة عليها وتحديد السلطة التقديرية لكل طرف في النزاع .

وبالوقوف على هذه الانتهاكات الجسيمة وما تخلفه هذه الحروب والنزاعات جاءت احكام وقواعد القانون الدولي الانساني لتنظم وتحدد المسؤوليات والوصول الى الحد من هذه الاعتداءات خاصة على الاعيان المدنية والاضرار التي تلحق بالبيئة والافراد ، ورغم كل هذه الترسانة من الاحكام والقواعد والقوانين وجملة الاتفاقيات والمعاهدات المنبثقة في ضوء هذا القانون وكذا ابراز علاقته مع القانون الدولي لحقوق الانسان والقانون الدولي للبيئة ومختلف المنظمات والهيئات ، الا اننا نلاحظ ان هناك عدة تحديات ورهانات تقف في وجه تجسيد هذه الاحكام والقواعد على ارض الواقع ، الامر الذي يستدعي ايجاد اليات وسبل اكثر انسجاما وتناغما مع التطورات الحاصلة والتي يمكن تلخيصها في جملة اقتراحات وتوصيات ابرزها :

- 1- اعادة تفعيل دور احكام وقواعد القانون الدولي الانساني لتتوافق والمبادئ الحديثة خاصة فيما يخص المجالات الحيوية لأنسنة النزاعات وتفاذي الوصول الى حروب لا طائل منها سوى الدمار والخراب.
- 2- تفعيل اليات التدخل والمراقبة والتفاوض في الكثير من النزاعات الدولية وابلء الاهمية القصوى لقضية النزاعات العرقية والاقليات الانسانية.
- 3- تكاتف جهود المجتمع الدولي دون استثناء للرفع من مستوى اليقظة والحذر تجاه النزاعات المسلحة وما تعتريه من مأساة ومعاناة للفرد والبيئة معا.
- 4- القيام بدورات تحسيسية وتوعوية للمنظمات والهيئات الدولية بخطورة هذه النزاعات وتأثيرها على الامن والاستقرار العالمي.
- 5- ايجاد الحلول البديلة لمشكلة تسييس وتدويل الكثير من القضايا التي لا طائل منها سوى جر العالم الى الكثير من الويلات والمعاناة.
- 6- تكبد العالم والبشرية الكثير من الازمات الاقتصادية والسياسية التي كان من الاجدر استغلالها في ادارة الكثير من الازمات الاقتصادية والانسانية كالفقر والامية والمجاعة وغيرها من افات العصر الحديث.
- 7- الحد من الفساد الاداري والسياسي والاقتصادي الذي كان وراء الكثير من النزاعات والحروب وكلف العالم خسائر باهظة ومكلفة.

8- استخدام التقنيات والتكنولوجيا الحديثة لصالح اصلاح المنظومة البيئية والاجتماعية لخدمة البشرية ونشر قيم التسامح والسلام والامن العالمي ونبد التطرف والارهاب.

قائمة المراجع:

- 1- خالد عثمان محمد طه، مفاهيم حول القانون الدولي الانساني ابعاد حقوق الانسان والحكم الراشد، الجزء الاول، مجلة العدل، عدد خاص، سنة 2012 .
- 2- د محمد ثامر، محمد احمد المعيني، هديل الجنابي، تطور مركز الفرد في القانون الدولي الانساني.
- 3- مكينة مريم، الحق في بيئة سليمة دراسة على ضوء المبادئ الاطارية 2018، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، المجلد 01، العدد 01، سنة 2021.
- 4- عبد الحسين شعبان، مدخل الى القانون الدولي الانساني، الانسان هو الاصل، مركز القاهرة للدراسات حقوق الانسان، سلسلة تعليم حقوق الانسان، 2002 .
- 5- كمال حماد، القانون الدولي الانساني وحماية التراث والبيئة خلال النزاعات المسلحة، القانون الدولي الانساني افاق وتحديات، الجزء الثاني، القانون الدولي الانساني وحماية المدنيين والتراث والبيئة، ومنشورات الحلبي الحقوقية، ط1، لبنان، 2005.
- 6- عمر سعد الله، القانون الدولي الانساني الممتلكات المحمية، ديوان المطبوعات الجامعية، بدون طبعة، الجزائر، 2008 .
- 7- د مفيد شهاب، دراسات في القانون الدولي الانساني، دار المستقبل العربي، القاهرة، سنة 2000 .
- 8- رشاد السيد، حماية البيئة في المنازعات الدولية المسلحة، مجلة القانون والاقتصاد، العدد 62، سنة 1992.
- 9- سمغوني زكريا، العيفاوي صبرينة، العلاقة بين القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الانسان، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، المجلد 06، العدد 03، سنة 2021.
- 10- نزار ايوب، القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الانسان، الهيئة الفلسطينية لحقوق الانسان، سلسلة تقارير قانونية، رام الله، 2003.
- 11- ناتوري كريم، الجانب المادي للقانون الدولي الانساني، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني، المجلد 17، العدد 01، 2018 .
- 12- بوجمعة شهرزاد، حماية البيئة في القانون الدولي الانساني، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 05، العدد 02 (2019).
- 13- خردوش سمير، نشر احكام القانون الدولي الانساني كآلية وقائية لحماية البيئة، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 01، سنة 2021